The Suitability of Legal Rules Related to Intellectual Property to Protect Digital Works Derived by Artificial Intelligence

Imad al-Din Abd al-Hay
University of Sharjah
ihay@sharjah.ac.ae

Zainab Issa Al Hammadi
University of Sharjah
Zalhammadi85@gmail.com

Accepted Date: 13/2/2025. **Publication Date: 1/4/2026.**

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License

Abstract

Devoting a study to the suitability of the legal rules in force to protect digital works derived by artificial intelligence is of great importance in the areas of intellectual property. This sparked a jurisprudential debate about considering digital works derived with artificial intelligence as an invention, just like traditional works, as well as disagreement over the ownership of digital works derived with artificial intelligence, and the lack of legal rules to regulate these matters. Therefore, the question has arisen about the suitability of the current legal rules to accommodate and organize digital works devised by artificial intelligence, and in our topic, devising intelligent digital works. For this reason, the idea of this important research came about, which comes in the context of legal regulation of digital works derived by artificial intelligence?

The researcher raises the question: Do current literary and artistic property legislation accommodate artificial intelligence inventions, such as smart digital works, and consider artificial intelligence as an inventor? If the answer is no; We wonder whether this legislative position should be reconsidered in light of

the major technological developments underlying the field of artificial intelligence. Is it time to consider artificial intelligence systems as inventors under the legal regulation of literary and artistic property, specifically copyright protection?

The research reached several results, the most important of which is that technological development in the field of artificial intelligence has produced digital works independently devised by artificial intelligence, and inventions devised with the help of artificial intelligence, and these smart digital works are not regulated in copyright legislation. Based on the fact that legal legislation is only known to human inventors (the natural person), and does not recognize artificial intelligence as an inventor, and does not grant it legal protection. Because it does not have legal personality, and current legal legislation is not appropriate to accommodate artificial intelligence inventions.

The research also reached several recommendations, the most important of which is establishing an independent legal regulation for digital works derived with artificial intelligence. Because any adaptation of traditional rules will result in legislative distortion of literary and artistic ownership texts. That is, amending literary and artistic property legislation, specifically copyright; To accommodate digital classifiers derived by artificial intelligence.

Keywords: Digital works - copyrights - literary creations - literary innovations

مدى مُلاءمة القواعد القانونيَّة المتعلقة بالملكية الفكرية لحماية المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذَّكاء الاصطناعيِ

زينب عيسى الحمادي *
جامعة الشارقة
ihay@sharjah.ac.ae

عماد الدين عبد الحي **
جامعة الشارقة
Zalhammadi85@gmail.com

تاريخ القبول: 2025/2/13. **تاريخ النشر: 2026/4/1.**

المستخلص

إنَّ تخصيصَ دراسةٍ لمُلاءمة القواعد القانونيَّة النَّافذة لحماية المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِ يحتلُّ أهميَّةً بالغةً في مجالات الملكيَّة الفكريَّة؛ الأمرُ الذي أثار جدلًا فقهيًّا حول اعتبار المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِ اختراعًا حاله حال المُصنَّفات التقليديَّة، وكذلك الخلاف حول ملكيَّة المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِ، وعدم وجود قواعدَ قانونيَّةٍ لتنظيم هذه الأمور، لذلك طفَا على السطح التساؤُل عن مدى مُلاءَمة القواعد القانونيَّة الحاليَّة لاستيعاب وتنظيم المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِ، وفي موضوعنا استنباط مُصنَّفاتٍ رقميَّةٍ ذكيَّة. ولأجل ذلك جاءت فكرةُ هذا البحث المهمِ والذي يأتي في سياق البحث عن التنظيم القانونيِ المُلائم للمُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِ.

وتُثير الباحثةُ تساؤُلًا مفادُه؛ هل تستوعبُ تشريعاتُ الملكيَّة الأدبيَّة والفنيَّة الحاليَّة اختراعاتِ الذكاء الاصطناعيِ مثل المُصنَّفات الرقميَّة الذكيَّة، واعتبار الذكاء الاصطناعيِ مُؤلفًا؟ وإذا كان الجوابُ: لا؛ نتساءَلَ عمَّا إذا كان ينبغي إعادةُ النَّظر في هذا الموقف التَّشريعيِ في ضوء التطوُّرات التكنولوجيَّة الكبيرة التي يقومُ عليها مجالُ الذكاء الاصطناعيِ؟ وهل حان الوقتُ لاعتبار أنظمة الذكاء الاصطناعيِ مُؤلفين بمُوجب التنظيم القانونيِ للملكيَّة الأدبيَّة والفنيَّة وتحديدًا حماية حقوق المُؤلِّف؟

هذا وقد توصَّلَ البحثُ إلى عدَّة نتائجَ، أهمُّها أنَّ التطوُّر التكنولوجيَّ في مجال الذكاء الاصطناعيِ أفرز مُصنَّفاتٍ رقميَّةً مُستنبَطةً بالذكاء الاصطناعيِ بشكلٍ مُستقلٍ، واختراعاتٍ مُستنبَطةً بمُساعدة الذكاء الاصطناعيِ، وتلك المُصنَّفات الرقميَّة الذكيَّة لا تجد تنظيمًا لها في تشريعات حقوق المُؤلِّف، استنادًا إلى أنَّ التَّشريعاتِ القانونيَّةَ لا تعرفُ إلا للمُؤلفين البشر (الشخص الطبيعي)، ولا تعترفُ بالذكاء الاصطناعيِ

* طالب ماجستير
** أستاذ مساعد دكتور

كمُخترِع، ولا تمنحُه حمايةً قانونيَّة؛ لعدم امتلاكه الشخصيَّةَ القانونيَّة، كما أنَّ التَّشريعاتِ القانونيَّةَ الحاليَّة غيرُ مُناسبةٍ لاستيعاب اختراعات الذكاء الاصطناعيّ.
كما توصَّل البحثُ إلى عدَّة توصياتٍ، أهمُّها: وضْعُ تنظيمٍ قانونيٍّ مُستقلٍّ خاصٍّ بالمُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ؛ لأنَّ أيَّ تطويع للقواعد التقليديَّة سيترتَّبُ عليه تشويهُ تشريعيٌّ لنصوص الملكيَّة الأدبيَّة والفنيَّة؛ أي تعديل تشريعات الملكيَّة الأدبيَّة والفنيَّة وبالتحديد حقوق المُؤلِّف؛ لتستوعبَ المُصنَّفاتِ الرقميَّةَ المُستنبَطةَ بالذكاء الاصطناعيّ.
الكلمات المفتاحية: المصنفات الرقمية - حقوق المؤلف- الإبداعاتُ الأدبيَّة -الإبتكارات الأدبية

مُقدِّمة

Introduction

تعدُّ المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ أحد التحدِّيات القانونيَّة التي تُواجه المُهتمِّين من رجال القانون على الصَّعيد التشريعيِّ والفقهيِّ والقضائيِّ. وتتجلَّى هذه المُصنَّفات الرقميَّة على شكل تطبيقاتٍ ذكيَّةٍ وبرامجَ للحاسب ووسائط مُتعدِّدة وقواعد للبيانات، وهي جزءٌ مهمٌّ من الإبداعات والابتكارات الحديثة في مجال الملكيَّة الفكريَّة الأدبيَّة، بيد أنه للوهلة الأولى يتبادَرُ للذهن فيما إذا كانت هذه المُصنَّفات تحظى بحماية حقوق المُؤلِّف الذي كرَّسها في مجال الملكيَّة الأدبيَّة والفنيَّة وتحديدًا في المرسوم بقانون رقم 38 لسنة 2021 الذي دخل حيِّز التَّنفيذ في 2 يناير 2022، وذلك على غرار المُصنَّفات التقليديَّة، مع التَّنويه إلى أنَّ هذه الحمايةَ ضروريَّةٌ لضمان حقوق المُبدعين وتشجيع الابتكار في العالم الرقميِّ الذي يُشكِّل الذكاء الاصطناعيُّ أحدَ مُبدعيه.

وفي عالم اليوم، وبعد أنْ دَخل الذكاء الاصطناعيُّ كافة مجالات الحياة، حظيت حقوق الملكيَّة الفكريَّة بنصيب من الاهتمام لا بأسَ به، حيث بدأت أنظمةُ الذكاء الاصطناعيِّ تأتي بمُصنَّفاتٍ رقميَّةٍ حالها حال الأشخاص الطبيعيين، مثل: الروايات الأدبيَّة، والألحان الموسيقيَّة، واللوحات الفنيَّة، ممَّا خلق جدلًا حول اعتبار المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ ابتكارًا مثله مثل المُصنَّفات التقليديَّة، وكذلك ثار الخلاف حول ملكيَّة المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ، وعدم وجود قواعدَ قانونيَّةٍ لتنظيم هذه الأمور، لذلك يثورُ التساؤُل عن مُلاءَمة القواعد القانونيَّة الحاليَّة لاستيعاب وتنظيم المُصنَّفات المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ، وفي موضوعنا استنباط مُصنَّفات رقميَّة ذكيَّة استُنبطت من قِبَل الذكاء الاصطناعيِّ. ولأجل ذلك جاءت فكرةُ هذا البحث المهمِّ والذي يأتي في سياق البحث عن التنظيم القانونيِّ للمُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ.

أولًا: أهمِّيَّةُ موضوع البحث First: The Importance Of The Research Topic:

باتَ من المُستقرِّ في الوقت الحاضر أنَّ دراسة المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذَّكاء الاصطناعيِّ لها أهمِّيَّةٌ بالغةٌ وخاصَّةً في جزئيَّة مُلاءمة القواعد القانونيَّة النَّافذة لحماية المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ، وذلك من خلال الرجوع إلى القواعد القانونيَّة النافذة على الصَّعيدَيْن الوطنيِّ والدوليِّ لبيان مدى مُلاءمتها للمُصنَّفات الرقميَّة، ومن ثم استشراف التنظيم القانونيِّ اللازم.

ثانيًا: إشكاليَّة البحث:Second: The Research Problem

تتبلوَرُ إشكاليَّة هذا البحث في السؤال الرئيسيّ الآتي:

ما مدى مُلاءمة القواعد القانونيَّة النَّافذة لحماية المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ في التَّشريع الإماراتيّ والتَّشريعات المُقارنة محلّ الدِّراسة؟

ويتفرَّع عن هذه الإشكاليَّة ثلاثُ إشكاليَّاتٍ فرعيَّةٍ تتلخَّص بالتالي:

1- ما آليَّاتُ الحماية القانونيَّة للمُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ؟

2- هل أفرد المُشرّع الإماراتيُّ تنظيمًا قانونيًّا لحماية المُصنَّفات الرقميَّة الذكيَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ؟

هذه الإشكاليَّات الثلاث مع الإشكاليَّة الرئيسة تفتحُ نقاشاتٍ في المرحلة الأولى حول كيفيَّة تطويع التشريعات النَّافذة لحماية الإبداعات النَّاتجة عن الذَّكاء الاصطناعيّ وضمان حقوق المُبدعين في العصر الرقميّ، وفي المرحلة الثانية استشراف القواعد القانونيَّة المُناسبة لحماية المُصنَّفات الرقميَّة النَّاشئة من الذكاء الاصطناعيّ.

ثالثًا: منهجيَّة البحث:Research Methodology

سأتَّبِعُ في هذا البحث المنهجَ التحليليَّ وكذلك المنهج المُقارن؛ وذلك من خلال التعرُّف على مُلاءمة القواعد القانونيَّة النَّافذة لحماية المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ من خلال تحليلها، مُحاولين في المرحلة الحاليَّة تطويعَ هذه القواعد وتطبيقَها على المُصنَّفات الرقميَّة الذكيَّة، إضافةً إلى استخدام المنهج المُقارن؛ بمُقارنة التَّشريع الإماراتيّ مع التَّشريعات المُقارنة مثل التَّشريع المصريّ، ومُقارنتهما ببعض الدول المُتطوّرة في تحديث تشريعاتها في إطار التقدُّم التكنولوجيّ والمعلوماتيّ.

رابعًا: خطة البحث:Fourth: Research Plan

نظرًا لأهمِّيَّة البحث، وللإلمام به من كلّ جوانبه؛ فإنَّ الباحثين قسَّمَا خطة الدِّراسة إلى مبحثين اثنين، وذلك وفقًا للترتيب الآتي:

- **المبحث الأول: دورُ الذَّكاء الاصطناعيّ في ابتكار مُصنَّفاتٍ رقميَّة.**
- **المبحث الثاني: الذَّكاءُ الاصطناعي واكتسابُ حقوق المُؤلِّف.**

الخاتمة: النتائج والتوصيات.

المبحث الأول
دورُ الذَّكاء الاصطناعيِّ في ابتكار مُصنَّفاتٍ رقميَّة
The First Topic
The Role of Artificial Intelligence in Creating Digital Works

نتج عن الذَّكاء الاصطناعيِّ [1] العديدُ من التطبيقات الماديَّة، والتي تعمل من خلال أنظمته، بحيث تكون لها الإمكانيَّةُ في التعلُّم الذاتيِّ من المواقف التي تتعرَّض لها، وأنْ تتصرَّف بحريَّةٍ واستقلاليَّة، بحسب الظروف والمُلابسات المُحيطة بها، وأبرزُ مثالٍ حيٍّ على تلك التطبيقات الماديَّة: الروبوتات، والمَرْكبات ذاتيَّة القيادة [2]، والطائرات المُسيَّرة ذاتيًّا. والحقُّ أنَّه كانت لتلك التطبيقات الماديَّة التي تعمل من خلال أنظمة الذَّكاء الاصطناعيِّ العديدُ من الفوائد؛ إذ تمَّ إدخالها في العديد من مجالات الحياة، كالمجال الاقتصاديِّ، والمجال الطبيِّ، والمجال العسكريِّ، بل وقد أبلت بلاءً حسنًا في القيام بالمهامِّ المطلوبة منها [3]، ولم تكنْ الملكيَّة الفكريَّة الأدبيَّة بمنأى عن إسهام الذكاء الاصطناعيِّ في هذا المجال، ممَّا يَطرحُ التساؤُل عن قدرة وفاعليَّة الذكاء الاصطناعيِّ في تقديم مُصنَّفاتٍ رقميَّةٍ تتشابه مع المُصنَّفات التقليديَّة؟

وبناءً على ما تقدَّم؛ يُمكننا تقسيمُ هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: تطوُّر دور الذكاء الاصطناعيِّ في إنشاء المُصنَّفات الرقميَّة.

المطلب الثاني: استخداماتُ الذكاء الاصطناعيِّ في مجال المُصنَّفات الرقميَّة.

المطلب الثالث: الإبداعاتُ الأدبيَّة للذكاء الاصطناعيِّ.

المطلب الأول
تطوُّر دور الذكاء الاصطناعيِّ في إنشاء المُصنَّفات الرقميَّة
The First Requirement
The Development of the Role of Artificial Intelligence in Creating Digital Works

بدأت نشأةُ الذكاء الاصطناعيِّ في عام ١٩٥٦، وذلك من خلال المُؤتمر الذي عُقد في كليَّة دار تموث (Dartmouth College) الأمريكيَّة [4]، وقد بدأ عددٌ قليلٌ من العلماء في منتصف القرن العشرين استكشاف نهجٍ جديدٍ لبناء آلاتٍ ذكيَّة، بناءً على الاكتشافات الحديثة في علم الأعصاب، ونظريَّة رياضيَّة جديدة للمعلومات، وتطور علم التحكم الآلي، وقبل كل ذلك عن طريق اختراع الحاسوب الرقميِّ، تمَّ اختراع آلةٍ يُمكنها مُحاكاة عمليَّة التفكير الحسابيِّ الإنسانيَّة[5].

ولقد كان الحاسب الآليُّ يحلُّ مسائل في الجبر، ويُثبت النظريَّات المنطقيَّة، ويتحدَّث الإنجليزيَّة، وبحلول مُنتصف الستينيَّات أصبحت تلك البحوثُ تُموَّل بسخاءٍ من وزارة الدفاع الأمريكيَّة، ثم توقَّف التَّمويل في عام ١٩٧٤ نتيجةَ بعض المشاكل التي واجهت الباحثين، والضَّغط المُستمرّ من الكونجرس لتمويل مشاريعَ أكثرَ إنتاجيَّة، وفي أوائل الثمانينيَّات شهدت أبحاثُ الذكاء الاصطناعيِّ صحوةً جديدةً من خلال النجاح التجاريِّ للنُّظم الخبيرة، وهي أحدُ برامج الذكاء الاصطناعيِّ التي تُحاكي المعرفةَ والمهاراتِ التحليليَّة لواحدٍ أو أكثرَ من الخبراء البشريّين[6].

وبحلول عام 1985 وصلتْ أرباحُ أبحاث الذكاء الاصطناعيِّ في السوق إلى أكثرَ من مليار دولار، وبدأت الحكوماتُ التَّمويلَ من جديد. وبعد سنواتٍ قليلةٍ بدءًا من انهيار سوق آلة **Lisp Machine** (إحدى لغات البرمجة) في عام ١٩٨٧ شهدت أبحاث الذكاء الاصطناعي انتكاسةً أخرى، ولكنْ أطول. وفي التسعينيَّات وأوائل القرن الواحد والعشرين حقَّق الذكاء الاصطناعيُّ نجاحاتٍ أكبر، وأصبحت الأبحاثُ على درجةٍ عاليةٍ من التخصُّص والتقنيَّة، إذ أصبح الذكاءُ الاصطناعيُّ يُستخدَم في اللوجستيَّات، واستخراج البيانات، والتشخيص الطبيِّ والعديد من المجالات الأخرى في جميع أنحاء صناعة التكنولوجيا، ويرجعُ ذلك النجاح إلى عدَّة عواملَ هي القوَّةُ الكبيرةُ للحواسيب اليوم، وزيادة التَّركيز على حلِّ مشاكلَ فرعيَّةٍ مُحدَّدة، وخلق علاقاتٍ جديدةٍ بين مجال الذكاء الاصطناعيِّ، ومنها المُصنَّفات الذكيَّة وغيرها من مجالات العمل في مشاكل مُماثلة، وفوق كلِّ ذلك بدأ الباحثون الالتزامَ بمناهجَ رياضيَّةٍ قويَّةٍ ومعاييرَ علميَّةٍ صارمة[7].

وفي عام ٢٠١٢ فازت الشبكة العصبيَّة بتحدِّي التعرُّف على الصور (مُسابقة Image Net)، وقد أدَّى هذا الأداءُ إلى التقدُّم نحو تقنيَّة التعلُّم العميق، ثم رأى المُجتمع العلميُّ الإمكانيَّاتِ الهائلةَ لهذه التكنولوجيا، فأصبح الذكاءُ الاصطناعيُّ الآن قادرًا على الإبداع، مثل لوحاتٍ جديدةٍ لرامبرانت أو أغانٍ جديدةٍ من البيتلز واقعيَّة بشكلٍ لا يُصدَّق، على الرغم من أنَّ المُتخصِّصين لا يستطيعون ذلك حتى الآن[8].

ولقد ظهرت بدايةُ الذكاء الاصطناعيِّ مع اختبار تورينج [9]، على مُرتكز القدرة على تقليد مُحادثة الإنسان من خلال وضع الإنسان في مُواجهةٍ كلاميَّةٍ مُباشرةٍ مع الحاسوب، ومع إنسانٍ آخرَ لا يُبصر (أعمى)، وقد تمكَّن الحاسوبُ من اجتياز الاختبار بنجاح، ولكنْ تمَّت مُلاحظة أنه من أجل التعليم والتعلُّم يحتاج الدماغُ إلى مُكوّنين أساسيين، هما: التفكير والذاكرة، وانطلاقًا من هذه المُلاحظة المهمَّة قام الباحثون بتطوير الآلات (ذاكرة الوصول العشوائيِّ وسرعة وصول البيانات) شيئًا فشيئًا[10]، حتى أصبحتْ تُحاكي الذكاء البشريَّ وزاد ظهورها وأهميتها.

ويرتكزُ علم الذكاء الاصطناعيّ على أساسين مهمَّيْن، هما:
الأساس الأول- تمثيل البيانات: هو معرفة المُشكلة في أنظمة الذكاء الاصطناعيِّ، بحيث تقومُ أنظمة الذكاء الاصطناعيّ من مُعالجتها وإخراج البيانات والتحليل المُناسب.
الأساس الثاني- البحث: ويُقصَدُ به التفكير بحدِّ ذاته، حيث تقومُ أنظمة الذكاء الاصطناعيّ بالبحث في الخيارات المُتاحة أمامها وتقييمها طبقًا لمعاييرَ موضوعةٍ لها أو قامت هي باستنباطها بنفسها ثم تُقرّر الحلَّ الأمثل[11].
وقد تطوَّر الذكاء الاصطناعيُّ، حتى وصل إلى نقطة التطوُّر في القدرات، إذ أصبح بإمكان تطبيقات الذكاء الاصطناعيّ أنْ تنتجَ مُصنَّفاتٍ رقميَّةً مُبتكرةً، مثل الكتب والروايات الرقميَّة، وتزداد أهميَّةُ دوره في العمليَّة الإبداعيَّة مع تقدُّم تقنيَّة الذكاء الاصطناعيّ.
والذكاءُ الاصطناعيُّ وَفْق تعريف البعض "هو تقنيَّةٌ قادرةٌ على إنتاج نتائجَ مُشابهةٍ لتلك الموجودة في الدماغ البشريّ، وهو أداةُ جهاز كمبيوتر يُنفِّذ مهامَّ كانت من سمات الإنسان، تستندُ هذه الأداة خاصَّةً على الخوارزميَّات؛ أي سلسلة من صيغ الرياضيَّات والمُعالجة الإحصائيَّة تعمل مع مدخلات البيانات الأوليَّة، وتُؤدِّي إلى مُخرجات النتائج باتِّباعها خطواتٍ مُختلفةً تتطلَّب حساباتٍ وعمليَّاتٍ منطقيَّةً مُقارنات أو تشبيهات، لذلك يُعين الذكاء الاصطناعي الأجهزة التكنولوجيَّة التي تهدف إلى مُحاكاة الذكاء الطبيعيّ، وما يسعى الذكاء الاصطناعيُّ إلى مُحاكاته ليس عمل الذكاء البيولوجيّ؛ ولكن النتائج فقط التي يُحقِّقها"[12].
"ويعدُّ السيد جون مكارثي الذي صاغ مُصطلح الذكاء الاصطناعيّ بشكلٍ رسميّ، عالم الكمبيوتر في مُؤتمر عام ١٩٥٦، وكان يَقصِدُ به البرامج والمُعالجة والتصرُّف بناءً على المعلومات، بحيث تكون النتيجةُ مُوازيةً لكيفيَّة استجابة الشخص الذكيّ لمُدخلات مُماثلة"[13].
وقد عرَّفت المُنظَّمة العالميَّة للملكيَّة الفكريَّة الويبو Wipo الذكاءَ الاصطناعيَّ: "بأنه هو تخصُّص في علم الحاسوب يهدفُ إلى تطوير آلاتٍ وأنظمةٍ بإمكانها أنْ تُؤدِّيَ مهامَّ يُنظر إليها على أنها تتطلَّبُ ذكاءً بشريًّا، سواءً كان ذلك بتدخُّلٍ بشريٍّ محدود أو بدون تدخُّل بشريٍّ"[14]، وبحكم هذا التَّعريف فإنَّ طبيعة الذكاء الاصطناعيّ قادرٌ على مُحاكاة الذكاء الآدميّ.
كما عُرِّف الذكاءُ الاصطناعيُّ بأنه: "عبارةٌ عن علم وتكنولوجيا يستندُ على علوم، مثل علم الحاسوب، وعلم النفس، واللغويَّات، والرياضيَّات، والهندسة، وهو في الواقع يُمثِّل نتاج إنجازات العقل الإنسانيّ، نتاج حضارة الإنسان في كلِّ زمان ومكان"[15].

وبإسقاط التَّعريفات السَّابقة على موضوعنا المُصنَّفات الرقميَّة نجد أنَّ الذكاء الاصطناعيَّ هو برمجيَّات تقنيَّة تُحاكي الواقع من بياناتٍ ومعلوماتٍ لتنشأ مُصنَّفاتٍ رقميَّةً بشكلٍ مُستقلٍّ عن الشخص الطبيعيّ.

المطلب الثاني

استخداماتُ الذكاء الاصطناعيِّ في مجال المُصنَّفات الرقميَّة

The Second Requirement

Uses of Artificial Intelligence in the Field Of Digital Works

لقد أصبح تعدُّد استخدامات الذكاء الاصطناعيّ من بديهيَّات القرن الحاليّ، حيث يُؤثِّر بشكلٍ كبيرٍ على استحداث السِّلع والخدمات الاقتصاديَّة والثقافيَّة وعلى إنتاجها وتوزيعها. ويتزايَدُ إسهام الذكاء الاصطناعيّ في إحداث تطوُّراتٍ كبيرةٍ في جميع المجالات والصِّناعات، منها الطائرة بدون طيَّار والسيَّارة بدون قائد، وكذلك بدأت تحدثُ طفرة للذَّكاء الاصطناعيّ في مجال الروبوتات والآلات، كما يدخل في المجال الطبِّيّ من حيث اكتشاف الأمراض والتشخيص وإجراء العمليَّات الجراحيَّة[16]، وأخيرًا في مجال التعليم والتدريس والترجمة وعلوم الحياة والبيئة والأمن[17]، ليتدخَّل اليوم في مجالاتٍ أكثرَ تقنيَّةً، من أهمِّها إنتاجُ مُصنَّفاتٍ رقميَّةٍ لا تقلُّ من حيث الشكل والمضمون عن المُصنَّفات التقليديَّة التي يُقدِّمُها الأشخاص الطبيعيون، مُتبعًا منهجيَّةً علميَّةً رصينةً في التأليف والتقديم، الأمر الذي نتناوَلُه في الفرعين التاليين.

الفرع الأول: استخداماتُ الذكاء الاصطناعيِّ الأدبيَّة.

The First Section: Literary Uses of Artificial Intelligence.

مع بداية القرن الواحد والعشرين دخل الذكاءُ الاصطناعيُّ مجال المُحاماة والقانون[18]، وقد قامت المُفوَّضيَّة الأوروبيَّة لفاعليَّة العدالة (CEPEJ) بوضع ميثاقٍ لآليَّة إدخال اعتماد أدوات وخدمات الذكاء الاصطناعيّ في مجال العدالة والقضاء في ٨ ديسمبر ٢٠٢٠، والذي تمَّ اعتمادُهُ في الجلسة العامَّة الرابعة والثلاثين لـ (CEPE)[19]، كما أصدرت المُفوَّضيَّة في فبراير ٢٠٢٠ كتابًا أبيض بعنوان "الذكاء الاصطناعي: نهج أوروبي يقومُ على التمييز والامتياز والثقة"، وهو يقومُ على تسليط الضَّوء على إمكانيَّة تطوير الذكاء الاصطناعيّ واستخداماته[20].

ولقد اعتمدت مُنظَّمة التعاوُن الاقتصاديّ والتنمية (OECD) مبادئ الذكاء الاصطناعيّ في مايو ٢٠١٩، ولحقتها بشهر واحد مجموعة العشرين، إذ قامت بتبنِّي نفس المبادئ التي وَضَعتها مُنظَّمة التعاوُن الاقتصاديّ والتنمية[21].

ونظرًا لأهمِّيَّة الذكاء الاصطناعيّ؛ فقد قدَّمت دولة التشيك مُذكِّرةً إلى لجنة الأمم المُتَّحدة للقانون التجاريّ الدوليّ في ٣٠ مايو ٢٠١٨ بشأن الجوانب القانونيَّة للعقود

الذكيَّة والذكاء الاصطناعيِّ، واقترحت أنْ تطلبَ اللجنة من أمانة الأونسيترال أنْ ترصدَ التطوُّرات فيما يتعلَّق بالجوانب القانونيَّة للتعاقد الذكيِّ والذكاء الاصطناعيِّ، وأنْ تُقدِّم للجنة تقريرًا يُحدِّد - بصفةٍ خاصَّةٍ - المجالات التي يحتملُ أنها تستحقُّ مُعالجةً قانونيَّةً مُوحَّدة، وتنسيق هذا العمل مع المعهد الدوليِّ لتوحيد القانون الخاصِّ (اليونيدروا) ومُؤتمر لاهاي للقانون الدوليِّ الخاص[22].

وعلى جانبٍ آخرَ قدَّم النائب الفرنسيُّ Pierre - Alain Raphan مُقترحًا بتعديل دستوريٍّ للجمعيَّة التأسيسيَّة رقم ٢٥٨٥ بشأن الذكاء الاصطناعيِّ في فرنسا بتاريخ ١٥ يناير 2020[23].

وعلى الضفة الأخرى، وعلى النطاق العربيِّ، أطلقت حكومةُ دولة الإمارات المُتَّحدة استراتيجيَّة الإمارات للذكاء الاصطناعيِّ، والتي تُمثِّل مرحلةً جديدةً بعد الحكومة الذكيَّة، كما تمَّ إنشاء وزارة الذكاء الاصطناعيِّ بالإمارات، وذلك في أكتوبر ٢٠١٧، والتي تعدُّ أوَّلَ وزارةٍ في العالم مُتخصِّصة في الذكاء الاصطناعيِّ[24]. ويُمثِّل الذكاء الاصطناعيُّ في دولة الإمارات أداةً رئيسةً في برنامج التحوُّل الرقميِّ في الشركات التي تُواصل تصميمَ أدواتٍ ذكيَّةٍ مُبتكَرةٍ وحلول رقميَّة أخرى وتطويرها واستخدامها من أجل تحليل عمليَّات اتِّخاذ القرار وتحسينها، وتعزيز أداء الأعمال.

كما قامت مصر بإنشاء مجلسٍ وطنيٍّ للذكاء الاصطناعيِّ في ٢٤ نوفمبر ٢٠١٩ يرأسه وزيرُ الاتِّصالات وتقنيَّة المعلومات لوضع الاستراتيجيَّة الوطنيَّة للذكاء الاصطناعيِّ والإشراف على تنفيذها، كما أنشأت أوَّل كليَّةٍ للذكاء الاصطناعيِّ، وقطعت جمهوريَّة مصر العربيَّة جهدًا كبيرًا للاستفادة من الذكاء الاصطناعيِّ لتعزيز استخدام المُصنَّفات الرقميَّة في الاقتصاد الرقميِّ من خلال تطوير وحماية البنية التحتيَّة والفوقيَّة وصيانتها، وقامت بوضع استراتيجيَّةٍ وطنيَّةٍ واضحةٍ وشاملةٍ لتشجيع الذكاء الاصطناعيِّ والتحوُّل الرقميِّ الداعم للاقتصاد الرقميِّ، وفي مُقابل الجهود المبذولة برزت العديد من التحدِّيات التي قد تُعرقل القدرة على المُواكبة السَّريعة للتطوُّر في هذا المجال الحيويِّ، مثل إعداد الكوادر البشريَّة؛ توفيرًا للتمويل اللازم للتطوير، ووضع ومُراجعة الأطر التنظيميَّة والتشريعيَّة الداعمة لعمل الشركات النَّاشئة الهادفة للاستثمار في مجالات الذكاء الاصطناعيِّ والمُصنَّفات الرقميَّة، وهو ما يدفع الجميعَ للتكاتُف والتفكير في وضع الحلول المنطقيَّة لتلك العراقيل والتحدِّيات.

ومن جانبٍ آخر يقول البعضُ من الفقه بأنَّ الذَّكاءُ الاصطناعيَّ يلعب دورًا محوريًّا في "تحسين عمليَّات الكتابة والتحليل الأدبيِّ من خلال توليد نصوصٍ جديدةٍ وتحليل الأسلوب الأدبيِّ والتنبُّؤ بالاتِّجاهات المُستقبليَّة[25].

وعليه، نرى أنَّ دور الذكاء الاصطناعيِّ يتنامى يومًا بعد يوم في المجالات الأدبيَّة؛ تمهيدًا للعب دورٍ أكبر في المُستقبل القريب، ويُمكن أنْ يتفوَّقَ على العنصر البشريِّ في هذا المقام.

الفرع الثاني: أنواع الذكاء الاصطناعيِّ في إنشاء المُصنَّفات الرقميَّة

Section Two: Types of Artificial Intelligence in Creating Digital Works

يقول البعضُ من الفقه: إنَّ للتطوُّر التكنولوجيِّ أثرًا واضحًا على الإبداع الأدبيِّ، "حيث كان يتَّصف في الماضي بالتدرُّجِ والتأنِّي في مجال تطوير الحسِّ الجماليِّ والإبداعيِّ لدى الفنَّانين والمُؤلِّفين والأدباء، وكان ينحو إلى التأثير على النوع أكثرَ من الكم. أمّا في العصر الحديث، فهو عصرُ تكنولوجيا المعلومات التي أدَّتْ إلى جذب الاهتمام نحو الفن والأدب بصرف النَّظر عن الفنَّان أو المُؤلِّف كإنسانٍ مُبدع. كما أدَّت إلى زيادةٍ هائلةٍ في مجال الإنتاج الفنيِّ والأدبيِّ بعد أنْ أصبحتْ آلاتُ وتقنيَّاتُ الذَّكاء الاصطناعيِّ هي ذلك الفنَّان والأديب والشاعر والمُؤلِّف[26]".

وعليه، يُمكن تقسيم أنواع الذكاء الاصطناعيِّ إلى ثلاثة أنواع بمجال إنتاج مُصنَّفاتٍ رقميَّةٍ ذكيَّة بعيدًا عن التدخُّلات البشريَّة في مراحلَ مُتقدِّمةٍ وَفْق التالي:

- **الذكاء الاصطناعي الضيِّق:** وهو الذي يتخصَّص في مجال واحد، فمثلًا: هناك أنظمةُ ذكاءٍ اصطناعيٍّ يُمكنها التغلُّب على بطل العالم في لعبة الشطرنج، وهو الشيء الوحيد الذي تفعله.
- **الذكاء الاصطناعي العام:** يُشير هذا النوع إلى حواسيبَ بمُستوى ذكاء الإنسان في جميع المجالات؛ أي يُمكنه تأديةُ أيِّ مهمَّةٍ فكريَّةٍ يُمكن للإنسان القيامُ بها، ويعدُّ إنشاء هذا النوع من الذكاء أصعبَ بكثيرٍ من النوع السَّابق.
- **الذكاء الاصطناعي الفائق**: وهو فكرٌ أذكى بكثيرٍ من أفضل العقول البشريَّة في كلِّ المجالات تقريبًا، بما في ذلك الإبداعُ العلميُّ كإنشاء مُصنَّفاتٍ رقميَّةٍ ذكيَّة، والحكمة العامَّة والمهارات الاجتماعيَّة، وبسبب هذا النوع يعدُّ مجال الذكاء الاصطناعيِّ مجالاً مهمًّا للتعمُّق به.

وبناءً على ما سبق، يُمكن أنْ يتَّخذ المُصنَّف الرقميُّ أحد الأشكال الثلاثة ليبدأ في مرحلةٍ أولى بالمُصنَّف الرقميِّ بالمعنى الضيِّق؛ لينتقلَ إلى المُصنَّف الرقميِّ بالمعنى العام، ولينتهي بالمُصنَّف الرقميِّ الفائق الذي يتقارَبُ إلى حدٍّ كبير مع المُصنَّف التقليديِّ، بل - من وجهة نظرنا - يتفوَّق عليه من الناحيتين الشكليَّة والمضمون؛ نظرًا لما يتمتَّع به الذكاء الاصطناعيُّ من قدرةٍ أكبر على مُحاكاة الوقائع والإدراك قد يفوق العقل البشري.

المطلب الثالث
الابتكارات الأدبيَّة والفنية للذكاء الاصطناعيِّ
The Third Requirement
Literary and Artistic Innovations of Artificial Intelligence

وتطبيقًا لذلك كتب أحدُ رجال القانون أنَّ الذكاء الاصطناعيَّ قد أسهم بكتابة مسرحيَّةٍ بعنوان "الذَّكاء الاصطناعي: عندما يكتب الروبوت مسرحيَّةً"[27] بواسطة نظام الذَّكاء الاصطناعيِّ "GPT- 2"[28]. وتروي المسرحيَّةُ قصَّة روبوت يخرجُ لاستكشاف المُجتمع والعواطف البشريَّة وحتى الموت. وفي هذه التجربة قام المُبرمجون بتغذية الذَّكاء الاصطناعيِّ بجملةٍ من الحوارات عن المشاعر الإنسانيَّة، وقام الذَّكاء الاصطناعيُّ بإكمال المسرحيَّة بنفسه، مُنتجًا 1000 كلمةٍ إضافيَّة على النص"[29].

ونشاطر وجهة الرأي التي تقولُ بأنَّ الذكاء الاصطناعيَّ من "خلال تقنيَّاته المُختلفة" فنَّانٌ يُبدع اللوحاتِ، ورسامٌ يُجيد الرسمَ بطريقةٍ رائعة. واقتحمت الأدواتُ الآليَّة ذات التحكُّم الرقميِّ المُباشر عالمَ الفن والإبداع، حيث تقومُ بابتكار الأصوات الموسيقيَّة، والكلمات والأعمال الأدبيَّة، وحتى تأليف الألحان"[30]، وهذا سيستمرُّ بالتزايُد خاصَّةً مع تعاظُم دور الذكاء الاصطناعيِّ باقتحام العوالم الافتراضيَّة، حيث حقوق الملكيَّة الفكريَّة مثار اهتمامٍ مُتزايد خاصَّةً مع صدور المرسوم بقانون اتِّحادي رقم 14 لسنة 2023 بشأن التجارة عبر وسائل التقنيَّة الحديثة.

المبحث الثاني
الذَّكاءُ الاصطناعي واكتسابُ حقوق المؤلف
The Second Topic
Artificial Intelligence and Copyright Acquisition

تمهيدٌ وتقسيمٌ: Introduction And Division:

لقد كان للفقه الكلمةُ الأولى في ضوء الفراغ التشريعيِّ في طرق الإشكاليَّة الجوهريَّة التي دارت "حول ما إذا كانت المصنَّفاتُ التي يستنبطها الذَّكاءُ الاصطناعيُّ تستحقُّ الحمايةَ بمُوجب نظامِ حقِّ المُؤلِّف؛ لأنَّنا إذا استبعدنا هذا النوع من المُصنَّفات من الحماية بمُوجب حقِّ المُؤلِّف، وسيُنظر إلى نظام حقِّ المُؤلِّف على أنَّه أداةٌ تصونُ كرامة الإبداع البشريِّ، وتُفضِّله على إبداع الآلة. أمَّا إذا مُنحت الحمايةُ، فإنَّ نظامَ حقِّ المُؤلِّف سيُنظَر إليه على أنَّه أداةٌ تنحاز إلى توفير أكبر عددٍ مُمكن من المُصنَّفات الإبداعيَّة بين يدي المُستهلك، ويتساوى أمامها الإبداعُ البشريُّ وإبداع الآلة"[31].

ويُضيف ذات الفقه إلى هذه الإشكاليَّة إشكاليَّةً أخرى تتمحور "في مسألة مدى إمكانيَّة منح الذَّكاء الاصطناعيّ شخصيَّةً قانونيَّةً تجعله مُؤهلًا لاكتساب حقوق المُؤلِّف وتحمُّل المسؤوليَّات القانونيَّة".

وبناءً على ما سبق، سنحاول الإجابةَ على هاتين الإشكاليتين اللتين تُشكِّلان جوهر المبحث الثاني من هذا البحث، حيث نبدأ بالشروط اللازمة للحصول على الحماية القانونيَّة للمُصنَّفات الرقميَّة، فنجد أنَّ مُعظم التَّشريعات المُتعلِّقة تتطلَّبُ في المُصنَّف أنْ يكونَ أصيلًا يترك من خلالها المؤلِّف بصمتَه الشخصيَّة، وكذلك يكون المُصنَّف مُتجسدًا في خطوةٍ إبداعيَّةٍ يترك أيضًا المُؤلِّف فيها ابتكارًا يستحقُّ عليه الحماية القانونيَّة[32]. ويثورُ التساؤُل: هل تكفي هذه الشروطُ للحصول على الحماية القانونيَّة في مجال المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ، أو تحتاجُ إلى تغيير؟ هذا ما تتمُّ مُعالجته في المطالب التالية:

المطلب الأول: أصالة المُصنَّف من خلال البصمة الشخصيَّة للمُؤلِّف.

المطلب الثاني: موقف اتِّفاقيَّة تريبس من اعتبار المُصنَّف الرقميّ ذكيًّا حتى يتمتَّع بالحماية القانونيَّة

المطلب الثالث: إكساب الذكاء الاصطناعيّ الشخصيَّةَ القانونيَّةَ لتأهيله للتمتُّع بصفة المُؤلِّف.

المطلب الأول
أصالة المُصنَّف من خلال البصمة الشخصيَّة للمُؤلِّف

The First Requirement
The Originality of the Work Is Through the Personal Fingerprint of the Author

إذا كانت أصالةُ المُصنَّف هي إحدى شروط الحماية القانونيَّة للمُصنَّف الرقميّ، فإنَّ ثمَّة تساؤُلاً يطفو على السطح يتعلَّق بمدى توافُق أو اختلاف مدلولات هذه الأصالة في كلٍّ من التشريع الإماراتيّ والتشريعات المُقارنة فيما يخصُّ المُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ؟

الفرع الأول
مدلولاتُ أصالة المُصنَّف في التشريع الإماراتيِّ
First Branch
The Implications of the Originality of the Work in UAE Legislation

إنَّ مدلولات أصالة المُصنَّف في التشريع الإماراتيِّ تتطلَّبُ أنْ نُفرد لكلمة الأصالة وكذلك كلمة الجدة إحاطةً قدَّمها المُشرِّع في هذا الاتِّجاه بما لا يدع مجالًا للشكِّ لإمكانيَّة حصول المُصنَّف الرقميِّ على الحماية القانونيَّة في حال انطباق هذه الشروط على المُصنَّفات المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ.

أولًا: تعريفُ الأصالة.

إنَّ تعريف الأصالة صادفَ آراءً فقهيَّةً عدَّة، حيث يرى جانبٌ من الفقه أنَّ الأصالة هي عبارةٌ عن: "كُلّ مجهودٍ ذهنيٍّ يقوم به شخصُ المُؤلِّف، وتكون شخصيَّتُه فيه واضحةً ومُستقلَّةً، ومن شأنها أنْ تُميِّزَ المُصنَّف في ذاته عن غيره".[33]

وبالنَّظر إلى موقف التشريع الإماراتيِّ في هذا الشرط فقد جاء هذا في المادة (1) من المرسوم بقانون اتِّحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المُؤلِّف والحقوق المُجاورة، والتي حدَّدت تعريف ذلك بأنه الطابعُ الإبداعيُّ الذي يُسبغ على المُصنَّف الأصالة والتميُّز.

ولذلك حتى يُعَدَّ المُصنَّفُ الرقميُّ أصيلًا فلا بُدَّ وأنْ تكونَ شخصيَّةُ المُؤلِّف بين ثنايا المُصنَّف الذي سطره، بحيث تكون تعبيرًا حقيقيًّا عن آرائه وأفكاره التي يُريد إيصالَها إلى الجمهور، حيث تقومُ أصالةُ المُصنَّف إذن على طابعٍ شخصيٍّ يتمثَّل في العصف الذهنيِّ يعكس شخصيَّة مُؤلِّف المُصنَّف بحيث يظهرُ أنَّ المُؤلِّف قد خلع عليه شيئًا من شخصيته.

وعليه، وبإسقاط هذا الشرط على المُصنَّف الرقميِّ المُستنبَط بالذكاء الاصطناعيِّ نجد أنَّ الأصالة **تميُّزُ للمُصنَّف، إلا أنَّ الطابع الإبداعيَّ الذي يُميِّز المُصنَّفَ هو الأقربُ إلى مفهوم الأصالة.**

ثانيًا: تعريف الجِدَّة:

المقصود بالجِدَّة: أنْ يكونَ المُصنَّف جديدًا في موضوعه، وكذلك عدمُ علم الغير بسِرِّ المُصنَّف؛ لأنه لو عَلِمَ سرَّهُ بعد اكتشافه يصبح هذا المُصنَّف ملكًا للمُجتمع، وكان للغير حقُّ استعماله واستغلاله دون الرجوع للمُصنِّف الأصليِّ، ودون أنْ يعدَّ استغلالُه اعتداءً على حقِّ ملكيَّةٍ أدبيَّةٍ يحتكرُه شخصٌ ما[34]. وقد تطلَّبت هذا الشرطَ المادَّةُ 5 من القانون

الاتِّحاديِّ الإماراتي رقم (11) لسنة (2021) في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكيَّة الصِّناعيَّة، وكذلك المادَّة (11/611) من قانون الملكيَّة الفرنسيِّ[35].

وبناءً على ما سبق، وفيما يخصُّ تطبيق هذا الشرط على المُصنَّف الرقميِّ النَّاشئ بواسطة الذكاء الاصطناعيِّ نرى أنه شرطٌ لازمٌ لتوافُر الحماية القانونيَّة للمُصنَّف الرقميِّ النَّاشئ عن الذكاء الاصطناعيِّ، وهو مُتمِّم لشرط الأصالة السَّابق.

الفرع الثاني

موقفُ التشريع المصريِّ المُقارن من الأصالة في المُصنَّف الرقميِّ الذكيِّ

Second Section

The Position of Comparative Egyptian Legislation on Originality in Smart Digital Works

إذا كانت الأصالةُ التي يُقصد بها أنْ يتوافَر في المُصنَّف الطابعُ الإبداعيُّ الذي يسبغ عليه التميُّز تعدُّ شرطًا مهمًّا لتحقيق الحماية للمُصنَّفات الرقميَّة بشكلٍ عامٍ، فهذا يعني أنَّ المُصنَّف الرقميَّ باعتباره عملًا ذهنيًّا يتمُّ التعبيرُ عنه بطريقةٍ رقميَّةٍ، وينبغي كذلك أنْ يُضفي عليه المُؤلِّف بصمته الشخصيَّة، ممَّا يجعلُه يتميَّز عن غيره من المُصنَّفات؛ وذلك بأنْ يندرجَ فيه أفكارٌ إبداعيَّةٌ تُسبغ عليه صفة الأصالة التي تُميِّزه عن غيره فيما لو وُضِع بين مُصنَّفاتٍ مُشابهة. هذا وقد تطلَّبت هذا الشرطَ المادَّةُ الأولى من قانون حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة المصريِّ رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، وكذلك المادَّة (١١١/١١) من قانون الملكيَّة الفكريَّة المصري.

وفي هذا المقام، يتبيَّن - من وجهة نظرنا - أنَّ المُشرِّعين المصريَّ قد ذهب فيما يخصُّ المُصنَّفات الرقميَّة النَّاتجة عن أنظمة الذكاء الاصطناعيِّ إلى ضرورة توافُر شرط الأصالة في المُصنَّف الرقميِّ الذكيِّ لتحقيق الحماية للمُصنَّفات الرقميَّة.

المطلب الثاني

موقف اتِّفاقيَّة تريبس من اعتبار المُصنَّف الرقميِّ ذكيًّا حتى يتمتَّع بالحماية القانونيَّة

The Second Requirement

The TRIPS Agreement's Position on Considering a Digital Work as Intelligent In Order To Enjoy Legal Protection

بالنَّظر إلى اتِّفاقيَّة التريبس يجبُ أنْ يكونَ المُصنَّف مُبتكَرًا، وهذا الشرط نصَّت عليه اتِّفاقيَّة التريبس (م ٢٧/١)، وكذلك القانون الفرنسي (م (٦١١/١٤)، ومن ثمَّ لا بُدَّ أنْ تُحقِّق الفكرةُ الابتكاريَّةُ تقدُّمًا؛ أي خلْق شيءٍ جديدٍ وتحقيق خطوةٍ إبداعيَّة، تختلف اختلافًا جوهريًّا عن مُجرَّد استخدام المهارة الفنيَّة والخبرة والتجارِب العلميَّة من الفنيِّين في المجال الأدبي؛ للوصول إلى تحسين الإنتاج والأوضاع القائمة فعلًا[36]

ثم إنَّ معيار الخطوة الإبداعيَّة معيارٌ موضوعيٌّ، يرتكز على المُقارنة بين ما هو قائمٌ وما سيكونُ عليه الحال بعد استغلال المُصنَّف الرقميّ، وترتيبًا على ذلك لا تكونُ هناك أهمِّيَّةٌ لتقصِّي الموقف الشخصيّ للمُصنِّف وما بذله من جهدٍ ومال إذا أثمر ذلك عن التطوُّر القائم[37].

وفيما يخصُّ المُصنَّفات الرقميَّة الذكيَّة نرى أنَّ موقف اتِّفاقيَّة تربس والتشريعات المُقارنة قد كان مؤكدًا على وجوب أنْ يكونَ المُصنَّف مبتكرًا، أي أنْ تكونَ الفكرة الابتكاريَّة حديثةً وتُقدِّم جديدًا بالبديهة لم يسبق وأنْ وَصل إليه أحد

المطلب الثالث

إكساب الذكاء الاصطناعيّ الشخصيَّة القانونيَّة لتأهيله للتمتُّع بصفة المُؤلِّف

The Third Requirement

Giving Artificial Intelligence Legal Personality to Qualify It to Enjoy the Status of Author

في الحقيقة، لقد أجريت العديد من الدِّراسات حول هذه النقطة، لِتَنقسم الآراءُ بين مُؤيِّد ومُعارض لإكساب الذكاء الاصطناعيّ صفةَ المُؤلِّف أو المُخترع، ونحيل إلى هذه الدِّراسات؛ حتى لا نقع في مطبِّ التكرار لطالما أنَّ هذه الدِّراسات قد أغنت الموضوعَ بشكلٍ مُفصَّل(38)، إلا أنَّه وحتى تاريخ اليوم نتَّفق مع الفقه الذي يُؤكِّد أنه "لم تقمْ أيُّ دولةٍ بمنح الذَّكاء الاصطناعيّ الشخصيَّةَ القانونيَّةَ بشكلٍ كامل، ويتمُّ التعاملُ مع تقنيَّات الذَّكاء الاصطناعيّ كأدواتٍ أو أجهزةٍ تحت مسؤوليَّة البشر، سواءً كانوا شركاتٍ مُصنِّعةً أو مُبرمجين أو مُستخدمين، ولذلك يصعب القولُ بصلاحية الذَّكاء الاصطناعيّ لاكتساب صفة المُؤلِّف في ظلِّ المنظومة التشريعيَّة الحاليَّة"[39].

وعليه، يُواجه المشرِّعُ الإماراتيُّ "تحدِّياتٍ جديدةً في تنظيم حقوق المُؤلِّف المُرتبطة بالابتكارات التي يولِّدها الذَّكاءُ الاصطناعي، وهو ما يتطلَّبُ تطويرَ أطرٍ قانونيَّةٍ جديدةٍ تتناسَبُ مع هذه التطوُّرات"[40]، الأمر الذي نرى من خلاله أنْ يتمَّ تنظيم ذلك سواءً في تشريعات القانون المدنيّ أو في تشريعات الملكيَّة الفكريَّة الذي كان للذكاء الاصطناعيّ نصيبٌ كبيرٌ منها، وبالتالي لا بُدَّ من توفير حمايةٍ قانونيَّةٍ لمثل هذه الابتكارات المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيّ".

الخاتمة

Conclusion

أولًا: النتائج: First: The Results

1- إنَّ التطوُّر التكنولوجيَّ في مجال الذكاء الاصطناعيِّ أفرز مُصنَّفاتٍ رقميَّةً مُستنبَطةً بالذكاء الاصطناعيِّ بشكلٍ مُستقلٍّ، ومُصنَّفاتٍ مُستنبَطةً بمُساعدة الذكاء الاصطناعيِّ، وتلك المُصنَّفات الرقميَّة الذكيَّة لا تجد تنظيمًا لها في تشريعات الملكيَّة الفكريَّة الأدبيَّة، ومن ثمَّ رَفضت مكاتبُ الملكيَّة الفكريَّة منحَ صفة المُؤلِّف لتلك الاختراعات، ورَفضت اعتبارَها مُخترَعةً؛ استنادًا إلى أنَّ التَّشريعاتِ القانونيَّةَ لا تعرفُ إلا المُخترِعين البشر (الشخص الطبيعي)، ولا تعترفُ بالذكاء الاصطناعيِّ كمُخترع، ولا تمنحُه صفة المُؤلِّف؛ لعدم امتلاكه الشخصيَّةَ القانونيَّة، كما أنَّ التَّشريعاتِ القانونيَّةَ الحاليَّة غيرُ مُناسبةٍ لاستيعاب اختراعات الذكاء الاصطناعيِّ.

2- لقد نتج عن الفراغ التَّشريعيِّ جدالٌ فقهيٌّ، إذ اتَّجه البعضُ إلى اعتبار الذكاء الاصطناعيِّ مُؤلفًا ومَنَحَهُ الشخصيَّة القانونيَّة، والبعضُ أطلق عليها الشخصيَّة الإلكترونيَّة، والبعضُ اتَّجه إلى منح مالك الذكاء الاصطناعيِّ حقوق المُؤلِّف، والبعض الآخر ذهب إلى صفة المُؤلِّف لمُستخدم الذكاء الاصطناعيِّ، وآخرين ذهبوا إلى استبعاد تلك الاختراعات من الحماية القانونيَّة كمُؤلِّف؛ كونه لا يتمتَّع بالشخصيَّة القانونيَّة، وحمايتها عن طريق وسائلَ أخرى.

3- يتمُّ تسميةُ الذكاء الاصطناعيِّ للمُصنَّفات الرقميَّة والاختراعات المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ بشكلٍ مُستقلٍّ، استنادًا إلى قاعدة أنْ "يُنسَب الشيء إلى فاعله"، ومنح مالكه (مُصمِّمه) ملكيَّةَ التأليف استنادًا لقاعدة "مَن يملك الشيءَ يملك ثماره". أمَّا في حالة الاختراعات المُستنبَطة بمُساعدة الذكاء الاصطناعيِّ، فيتمُّ تسميةُ الذكاء الاصطناعيِّ مع الشخص الذي وجَّهه نحو الاختراع بالمُؤلِّفين، على أنْ يتملَّكَ الشخصُ الذي وجَّه الذكاء الاصطناعيَّ نحو الاختراع الحقوقَ الناشئةَ عنها كالترخيص باستغلالها.

ثانيًا: المقترحات: Second: Proposals

1- وَضْع تنظيمٍ قانونيٍّ مُستقلٍّ خاصٍّ بالمُصنَّفات الرقميَّة المُستنبَطة بالذكاء الاصطناعيِّ؛ لأنَّ أيَّ تطويع للقواعد التقليديَّة سيترتَّبُ عليه تشويهٌ تشريعيٌّ لنصوص حقوق المُؤلِّف. ولذلك نوصي - بصفةٍ خاصَّةٍ - بتعديل تشريعات الملكيَّة الفكريَّة الأدبيَّة؛ لتستوعبَ المُصنَّفاتِ الرقميَّةَ المُستنبَطةَ بالذكاء الاصطناعيِّ على النَّحو المُقترَح أعلاه. وكذلك إجراءُ تعديلاتٍ

تشريعيَّةٍ على تشريعات الملكيَّة الفكريَّة بصفةٍ عامَّة؛ نظرًا للتطوُّر المُتلاحق للذكاء الاصطناعيِّ في مجال حقوق المُؤلِّف والعلامات التجاريَّة والذي يتطلَّب تطوُّرًا تشريعيًّا مُقابل تنظيم تلك التطوُّرات المُستحدَثة، والمُستمرَّة في التطوُّر.

2- نوصي المشرع الإماراتي والسلطات التنفيذية الاهتمام بالمُصنَّفات الرقميَّة المحميَّة بمُوجب حقوق المُؤلِّف سواءً كانت برمجيَّاتٍ أو قواعد بياناتٍ أو مُصنَّفاتٍ منشورة إلكترونيًّا؛ نظرًا لما تُمثِّله من فرصة تحقيق أموالٍ طائلةٍ يخسرها اقتصادُنا العربي.

3- ضرورة قيام مكاتب الملكيَّة الفكريَّة بتشكيل لجنةٍ لفحص اختراعات الذكاء الاصطناعيِّ تضمُّ مُتخصِّصين في علوم البرمجيَّات والبيانات، إضافةً إلى مُتخصِّص في موضوع الاختراع - التأليف نفسه، ويجوز الاستعانةُ بإحدى خوارزميَّات الذكاء الاصطناعيِّ لتشترك في فحص المُصنَّف الذكيِّ، وتقوم اللجنةُ المذكورةُ بتقديم تقريرٍ لمكتب الملكيَّة الفكريَّة يتضمَّن الإشارةَ إلى أنَّ الاختراع مُستنبَطٌ بالذكاء الاصطناعيِّ بشكلٍ مُستقلٍّ أو مُستنبَط بمُساعدة الذكاء الاصطناعيِّ، وفي الحالة الأخيرة يُحدِّدُ التقريرُ الشخصَ المُساعد للذكاء الاصطناعيِّ؛ نظرًا إلى أهمِّيَّة ما يترتَّبُ على ذلك من حقوق.

الهوامش
Endnotes

(1) ظهرت البذرة الأولى للذكاء الاصطناعي (**Artificial intelligence**) في عام 1956، على يد عالم الرياضيَّات البريطانيِّ "آلانتورينج "**Alan Turing**"، عندما قدَّم اختبارًا عمليًّا، أطلق عليه "اختبار تورينج Turing Test"، والذي من خلاله أثبت أنَّ الآلة من الممكن أنْ تقومَ بمُحاكاة الاستجابات البشريَّة في ظلِّ ظروفٍ مُحدَّدة، حيث أثبت من خلاله قدرةَ الحاسوب على إظهار سلوكٍ ذكيٍّ مُشابه لسلوك الإنسان البشريِّ. وعلى مرِّ السنين، تطوَّرت أنظمة الذَّكاء الاصطناعيِّ إلى أنْ وصلت إلى ما هي عليه الآن. راجع:

Grégoire Loiseau, Alexandra Bensamoun, "Droit de l'intelligence artificielle" , LGDJ , 2019, p.25.

(2) يُقصَد بها المركبات القادرة على استشعار البيئة المُحيطة بها والسير إمَّا بتدخُّل بشريٍّ طفيف أو من دون سائق. ويحتاج هذا النوع من المركبات إلى استقبال كميَّةٍ كبيرةٍ من البيانات عن طريق وسائل استشعار مُختلفة. وتقوم المركبةُ بعد ذلك بمُعالجة هذه البيانات بواسطة نظام حاسوب القيادة المستقلِّ داخلها. راجع: **د. حافظ جعفر إبراهيم، المركبات ذاتيَّة القيادة: قضايا التنظيم والمسؤوليَّة المدنيَّة بالتركيز على بعض القوانين الرائدة**، مجلة كليَّة القانون الكويتيَّة العالميَّة، مج 31، ع 3، سبتمبر 2020، ص 517 وما بعدها.

(3) بَيْدَ أنَّ أنظمة الذَّكاء الاصطناعيِّ لها وجهٌ آخرُ قد يكون ضارًّا بالإنسان وبالمُمتلكات؛ إذ تسبَّبت في إصابة البشر بأضرارٍ جسديَّةٍ عديدة، كما تسبَّبت في الإضرار بالمُمتلكات. ولمزيد من التفاصيل راجع: **محمود علم الدين،" الذَّكاء الاصطناعي محنة خطيرة أم فرصة ثمينة؟"** منشور على الموقع التالي: تاريخ الزيارة 2023/10/20.
https://gate.ahram.org.eg/daily/News/203306/4/752696.aspx.

(4) أُسِّس المجال الحديث لبحوث الذكاء الاصطناعيِّ من خلال مُؤتمر في حرم كليَّة دارتموث في صيف عام ١٩٥٦، وأبرزُ العلماء الذين حضروا المؤتمر وأصبحوا بعد ذلك قادةَ بحوث الذكاء الاصطناعيِّ هم: جون مكارثي، مارفن مينسكاي، ألين نويل، وهربرت سيمون الذي أسَّس مختبراتٍ للذَّكاء الاصطناعيِّ في معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا (MIT) وجامعة كارنيغي ميلون (CMU) وستانفورد. هؤلاء وتلاميذهم ابتكروا برامجَ أدهشت المُجتمع، موسوعة ويكيبديا: الذكاء اصطناعي، آخر تحديث ٥ نوفمبر ٢٠٢٠، ص ٣.

https://ar.wikipedia.org/

تاريخ الزيارة: 2023/10/22: الساعة: 10:30 صباحًا.

(5) د. سامية شهيبي قمورة، باي محمد، حيزية كروش: الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول - دراسة تقنيَّة وميدانيَّة، الملتقى الدولي "للذكاء الاصطناعي": تحدٍّ جديد للقانون، الجزائر، 26-28، نوفمبر، 2018، ص7.

(6) د. سامية شهيبي قمورة، باي محمد، حيزية كروش، مرجع سابق، ص 7.

(7) موسوعة ويكيبديا: الذكاء اصطناعي، مرجع سابق، ص4،3.

(8) Boris Barraud : L'intelligence de l'intelligence artificielle, 7 novembre 2019, p.34 et 35.

https://hal.archives-ouvertes.fr/hal-02327501

تاريخ الزيارة: 2023/10/26: الساعة: 7:30 مساءً.

(9) نسبةً لعالم الرياضيَّات البريطانيِّ آلان تورينج، وكان الهدفُ من لعبة التقليد أو الاختبار أنْ يعجزَ الشخصُ الأعمى عن تحديد أيٍّ من مُحاوريه هو جهاز كمبيوتر، وقد اجتاز الكمبيوترُ الاختبار.

-Boris Barraud: L'intelligence de l'intelligence artificielle.7 novembre 2019, p.21. https: hal.archives-ouvertes.fr. hal-02327501

تاريخ الزيارة: 2023/10/28: الساعة: 6:30 مساءً.

([10]) **Daniel Mainguy: Droit et robots dans la littérature, le cinéma et les séries (constats et anticipation des difficultés juridiques) ،2016.p.31.**

([11]) يتكوَّن الذكاء الاصطناعيُّ من ثلاثة مُكوِّنات أساسيَّة، هي: قاعدة المعرفة، ومنظومة آليَّة الاستدلال، وواجهة المُستفيد، للمزيد راجع في ذلك: د. أيمن محمد سيد مصطفى الأسيوطي: حماية التصرُّفات القانونيَّة وإثباتها عبر تطبيق الذكاء الاصطناعيّ، مجلة الباحث العربي، المركز العربي للبحوث القانونيَّة والقضائيَّة، جامعة الدول العربيَّة، العدد الأول، ص 211-212.

([12]) **Boris Barraud**, Op. Cit, p.16 et 17.

([13]) Swapnil Tripathi and Chandni Ghatak: Artificial Intelligence and Intellectual Property Law, Christ University Law Journal, 2018, vol.7, No.1, p.84

([14]) حادثة الويبو بشأن الملكيَّة الفكريَّة والذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، من إعداد أمانة الويبو، ٢١ مايو، ٢٠٢٠، ص ٤.

([15]) د. أيمن محمد سيد مصطفى الأسيوطي: حماية التصرُّفات القانونيَّة وإثباتها عبر تطبيق الذكاء الاصطناعيّ، مجلة الباحث العربي، المركز العربي للبحوث القانونيَّة والقضائيَّة، جامعة الدول العربيَّة، العدد الأول، ص ٢٠٩.

([16]) من أمثلة ذلك مُؤخرًا قيامُ مهندسٍ مصريٍّ بابتكار روبوت يقوم بالتعامُل مع مرضى فيروس كورونا، ويقوم بأخذ المسحات بالتحكُّم عن بُعد، ويقيس درجةَ الحرارة، وإجراء اختبارات الدم، ويُمكن للروبوت إجراءُ تخطيط صدى القلب والأشعة السينيَّة وعرض النتائج على المرضى على شاشةٍ مُثبتةٍ على صدره، وترجعُ أهميَّة هذا الروبوت إلى أنه يُساعد في الحدِّ من التعرُّض للعدوى ومنع انتقالها. ديلي ستار البريطانيَّة تُبرز اختراع المصريِّ محمود الكومي عن روبوت يكشف فيروس كورونا، اليوم السابع، الجمعة ٢٧ نوفمبر ٢٠٢٠.

([17]) راجع في تفصيل ذلك: الدراسة الأوليَّة للجوانب التقنيَّة والقانونيَّة المرتبطة بعد وضع وثيقة تقنينية بشأن أخلاقيَّات الذكاء الاصطناعيّ، مُنظَّمة الأمم المُتَّحدة للتربية والعلم والثقافة، المجلس التنفيذي، الدورة 206، ٢٢ مارس ٢٠١٧، ص ٢٢-٢٨.

([18]) راجع في ذلك: المؤتمر العربي للمُحاماة، مقال، هل تثق في محام روبوتي لقضاياك القانونيَّة، منشور عبر الموقع الإلكترونيّ:

: https://www.shuralawfirm.com

تاريخ الزيارة: 2023/10/30: الساعة: 9:30 مساءً.

وكذلك راجع:

Arnaud Billion et Mathieu Guillermin: Intelligence Artificielle Juridique: enjeux épistémiques et éthiques, Cahiers Droit, Sciences & Technologies, 8. 2019.cdst 774, p. 131-147.

تاريخ الزيارة: 2023/11/3: الساعة: 11:30 صباحًا.

([19]) كما قامت المُفوَّضيَّة بوضع خريطة الطريق وخطة العمل لتفعيل الميثاق الذي تمَّ اعتمادُهُ في الجلسة العامَّة الرابعة والثلاثين، في ٨ ديسمبر ٢٠٢٠، راجع نصوص الميثاق عبر الموقع الإلكترونيّ:

https://m.coe.int/ fasability-study-en cepej-2020-15/1680aoadf4

تاريخ الزيارة: 2023/11/5: الساعة: 4:30 مساءً.

(20) Raphaël Canvat, Op. Cit, P. 27 et 28.
(21) Ryan Abbott: The Reason able Robot, Cambridge University Press, Excerpt, P.3.
(22) الأمم المتحدة: الجمعيَّة العامَّة: لجنة الأمم المُتَّحدة للقانون التجاريّ الدوليّ، الدورة الحادية والخمسون، نيويورك، ٢٥ يونية - ١٣ يوليه ٢٠١٨، برنامج عمل اللجنة، الجوانب القانونيَّة للعقود الذكيَّة والذكاء الاصطناعي، ورقة مُقدَّمة من تشيكيا.
(23) يتضمَّن الاقتراح تضمينَ الدستور الفرنسيّ الذكاءَ الاصطناعيَّ والخوارزميات، وقد تمَّت إحالته إلى لجنة القوانين الدستوريَّة والتَّشريعات والإدارة العامَّة للجمهوريَّة، في غياب تشكيل لجنةٍ خاصَّةٍ ضمن المهل المنصوص عليها في المادتين ٣٠، ٣١ من النظام.
راجع نصوص هذا المقترح الدستوري، على الموقع الإلكتروني:
http www.assemblee-nationale -fr/dyn 15 textes/115b2585 proposition-loi
تاريخ الزيارة: 2023/11/6: الساعة: 7:30 مساءً
(24) وتُعتبر استراتيجيَّة الإمارات للذكاء الاصطناعيّ أولَ مشروعٍ ضخمٍ ضمن مئويَّة الإمارات ٢٠٧١ التي تهدفُ إلى جعل الإمارات أفضلَ دولةٍ في العالم. المزيد من التفاصيل على الموقع التالي:
https://www.bayut.com/mybayut/ar
تاريخ الزيارة: 2023/11/7: الساعة: 9:45 مساءً.

(25) نصر أبو الفتوح، نظرات في حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة في التشريع الإماراتيّ، دار النهضة العربيَّة، مصر، ص 91، نقلاً عن **Hugues Bersini, "L'intelligence artificielle peut- elle engendrer des artistes authentiques**" ? Académie royale de Belgique; 1er édition 2020,p.25.
(26) نصر أبو الفتوح، المرجع السَّابق، ص 91، نقلاً عن **Clara Dossant**, "**Les créations artistiques de l'Intelligence Artificielle"**, accessible sur https://www.echosciences- auvergne.fr/articles/les- creations- artistiques- de- l- intelligence- artificielle. Date de visite 2/8/2022.
(27) نصر أبو الفتوح، نظرات في حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة في التشريع الإماراتيّ، دار النهضة العلميَّة للنشر والتوزيع، الإمارات العربيَّة المُتحدة، مرجع سابق، ص 91، ومن الجدير بالذكر أنَّ مدَّة هذه المسرحيَّة تبلغ 60 دقيقة، ويقول الكاتب المسرحيُّ «ديفيد كوشاك»، الذي أشرف على السيناريو: "إنها أشبهُ بنسخةٍ مُستقبليَّةٍ من مسرحيَّة الأمير الصغير"؛ وهي رواية أطفال كلاسيكيَّة تمَّ التصويت لها كواحدةٍ من أفضل كتب القرن العشرين في فرنسا، وذلك في الكتب التي اختارتها صحيفة لوموند. راجع:
Bastien L, La 1ère pièce de théâtre créée par une IA dévoilée par des chercheurs,p.2. accessible sur https://www.lebigdata.fr/theatre- ia- chercheurs Date de visite 2/6/2022.
(28) نصر أبو الفتوح، نظرات في حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة في التشريع الإماراتيّ، مرجع سابق، إذ يقول: إنه "تمَّ إنشاء هذا النظام بواسطة شركة «OpenAI» التابعة لإيلون ماسك؛ وهو نظامٌ مُصمَّم لإنشاء نصٍّ من خلال الاعتماد على مُستودع هائلٍ للمعلومات المتاحة على الإنترنت. وقد تمَّ استخدام التكنولوجيا لكتابة أخبار وقصص قصيرة وقصائد". راجع:

Octavio Kulesz, Thierry Dutoit, L'intelligence artificielle dans l'art et les industries culturelles et creatives. accessible sur https://www.francophonie.org/sites/default/files. date de visite 5 /6/2021.

(29) نصر أبو الفتوح، نظرات في حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة في التشريع الإماراتيّ، مرجع سابق، ويقول المُؤلِّف: إنه "كانت الجملة الأولى التي قام المبرمجون بتغذية الذَّكاء الاصطناعيّ بها هي": "مرحبًا، أنا روبوت ويُسعدني أنْ أدعوَك لمشاهدة مسرحيَّة كتبتها"، لمزيد من التفاصيل. راجع:

Bastien L, La 1ère pièce de théâtre créée par une IA dévoilée par des chercheurs, Op. Cite, P4..

(30) Nikoleta Kerinska, Art et intelligence artificielle, Op. Cite, P25.

([31]) نصر أبو الفتوح، نظرات في حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة في التشريع الإماراتيّ، دار النهضة العلميَّة للنشر والتوزيع، الإمارات العربيَّة المتحدة، الطبعة الأولى، 2025، ص 96.

([32]) عماد الدين عبد الحي، محمد مرسي، حقوق الملكيَّة الفكريَّة وفقًا لقوانين دولة الإمارات العربيَّة المُتَّحدة، جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، 2022.

([33]) نزيه محمد الصادق المهدي، الحقوق العينيَّة الأصليَّة، المُؤسَّسة الفنيَّة للطباعة والنشر، 2005، ص 207.

([34]) سميحة القليوبي: الملكيَّة الصناعيَّة، دار النهضة العربيَّة، القاهرة، ط 9، 2013، ص109.

([35]) والتي نصَّت على أنه يكون الاختراع جديدًا إذا لم تسبقه تقنيَّة صناعيَّة سابقة بالكشف عنه للجمهور بشكلٍ كتابيّ أو شفويّ أو بالاستعمال أو بأيَّة وسيلةٍ أخرى يتحقَّق بها العلم والاختراع، وذلك قبل تاريخ تقديم طلب براءة الاختراع أو طلب الأولويَّة المُدَّعى بها قانونًا.

[36] Félicité Bernard, Gabriel Lecordier: propriété intellectuelle et données personnelles, Enjeux juridiques de l'intelligence artificielle, Esquisse du rapport final, à destination de la Mission Villani, 17 décembre 2017, p.94,

([37]) محمود مختار أحمد بريري: قانون المُعاملات التجاريَّة، الجزء الأول - القسم الثالث: الأموال التجاريَّة - حقوق الملكيَّة الصناعيَّة - المحل التجاري، دار النهضة العربيَّة، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٣٨.

(38) نصر أبو الفتوح، نظرات في حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة في التشريع الإماراتي، مرجع سابق، ص 96، ويستشهد بأمثلة من هذه الدِّراسات: د. **فريدة بن عثمان،" الذَّكاء الاصطناعي: مقاربة قانونيَّة"**، مجلة دفاتر السياسة والقانون التي تصدرها كليَّة الحقوق والعلوم السِّياسيَّة بجامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد 12، العدد 2، يونيو 2020؛ **د. نصر أبو الفتوح فريد حسن، "العقود الذكيَّة الماهيَّة والأحكام: دراسة تحليليَّة"**، دار النهضة العلميَّة، الإمارات، الطبعة الأولى، 2022؛ **د. محمد بومديان،" الذَّكاء الاصطناعي تحدٍّ جديد للقانون"**، مجلة مسارات في الأبحاث والدِّراسات القانونيَّة، العدد9، 10، 2019، ص 200؛ **د. محمد عرفان الخطيب، "المركز القانوني للإنسآلة"**، مجلة كليَّة القانون الكويتيَّة العالميَّة، المجلد 24، العدد 4، ديسمبر 2018.

([39]) نصر أبو الفتوح، نظرات في حماية حقوق الملكيَّة الفكريَّة في التشريع الإماراتيّ، مرجع سابق، ص 97.

([40]) المرجع السَّابق.

المصادر

References

First: A list of specialized legal references

I. Tawfiq Hassan Faraj, Notes on the Introduction to Legal Sciences, Mansha'at Al-Ma'arif, Alexandria, 1960.
II. Samia Shehibi Qammoura, Bay Muhammad, Crouch Space: Artificial Intelligence between Reality and Aspirations, a technical and field study, International Forum on "Artificial Intelligence": A New Challenge, Algeria, November 26-28, 2018.
III. Saudi Hassan Sarhan, Modern trends in industrial property rights law in accordance with the Agreement on Trade-Related Aspects of Intellectual Property Rights (TRIPS), Al-Andalus Printing, Shebin Al-Koum, without date of publication.
IV. Samiha Al-Qalioubi, Industrial Property, Dar Al-Nahda Al-Arabiyya, Cairo, 9th edition, 2013.
V. 5-Abdel Rahim Antar Abdel Rahman, Patents and Standards of Protection, Dar Al-Fikr Al-Jami'i, Alexandria, 1st edition, 2009.
VI. 6- Abdel Moneim Farag Al-Sada, Copyright in Egyptian Law, League of Arab States, Institute of Arab Research and Studies, 1967.
VII. 7- Imad El-Din Abdel-Hay, Mohamed Morsi, Intellectual Property Rights According to the Laws of the United Arab Emirates, University of Sharjah, first edition, 2022.
VIII. 8- Mahmoud Mukhtar Ahmed Bariri, Commercial Transactions Law, Part One - Section Three: Commercial Funds - Industrial Property Rights - Commercial Stores, Dar Al Nahda Al Arabiya, Cairo, 2010.
IX. 9- Nazih Muhammad Al-Sadiq Al-Mahdi, Original Real Rights, Al-Faniya Establishment for Printing and Publishing, 2005.

X. 10- Nasr Abu Al-Futouh, Considerations on the Protection of Intellectual Property Rights in Emirati Legislation, Al-Nahda Scientific Publishing and Distribution House, United Arab Emirates, first edition, 2025.

Second: References in foreign languages:

XI. Boris Barraud : L'intelligence de l'intelligence artificielle, 7 novembre 2019

XII. Commission des affaires Juridiques: Projet de Rapport, sur les droits de propriété intellectuelle pour le développement des technologies. Liées à l'intelligence 3artificielle, 24-4-2020, Parlement européen.

XIII. Daniel Mainguy: Droit et robots dans la littérature, le cinéma et les séries (constats et anticipation des difficultés juridiques) ،2016.

XIV. Eric Lavallée: La propriété intellectuelle de l'intelligence artificielle, éd lavery, septembre, 2017.

XV. Félicité Bernard, Gabriel Lecordier: propriété intellectuelle et données personnelles, Enjeux juridiques de l'intelligence artificielle, Esquisse du rapport final, à destination de la Mission Villani, 17 décembre 2017.

XVI. Maria de Icaza: Inventions et Brevets, Tirer les leçons du passé, créer l'avenir, OMPI,2007,

XVII. Maria de Icaza: Inventions et Brevets, Tirer les leçons du passé, créer l'avenir, OMPL.2007.

XVIII. Mark Summerfield: The Impact of Machine Learning on Patent Law, Part 2: Machine - Assisted Inventing.

XIX. OMPI: Guide de l'OMPI sur l'utilisati

XX. on de l'INFORMATION en matière de BREVETS,

XXI. Patenting Artificial Intelligence: Conference Summary, 30 May 2018, EPO Munich.

XXII. Patenting Artificial Intelligence: Conference Summary, 30 May 2018, EPO Munic.

XXIII. Swapnil Tripathi and Chandni Ghatak: Artificial Intelligence and Intellectual Property Law, Christ University Law Journal, 2018, vol.7, No.1.

XXIV. Tavasoli, S. The Importance of Machine Learning for Data Scientists. Accesed on: (2021, June 22). Retrieved from simplilearn: https://www.simplilearn.com/importance-of-machine-learning-for-data- scientists-article.

XXV. WIPO Conversation on Intellectual Property (IP) and Artificial Intelligence (AI), prepared by the International Bureau, Geneva, September 27, 2019.